****

**تقرير الرد على**

**الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الثامن لجمهورية العراق الخاص باللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سیداو)**

**مكتب منسق التوصيات الدولية - حكومة اقليم كوردستان**

**رئاسة مجلس الوزراء**

**ديسمبر 2022**

**التدريبات في مجال القانون الدولي الانساني:**

اهتمت حكومة الاقليم بجانب التدريب و بناء القدرات لما له من دور في صقل المواهب و الاستفادة من الخبرات و التجارب في المجال المتعلقة بقضايا حقوق الانسان و منها مجال حقوق المرأة، قامت الجهات المعنية بحقوق المرأة بعقد ورش عمل بالتعاون مع المنظمات الدولية في مجال المرأة مثل: NFPA, WHO, UNHCR, UNCIEF,IRC, UNAMI, UNDP, UNWOMEN.

**ما يلي بعض ورش العمل و الفعاليات الاخرى التي اقامتها الجهات ذات الصلة في حكومة الاقليم:**

* عقداجتماعات ومناقشات مع الجهات والوزارات المعنية بحقوق المرأة كأعضاء برلمان كوردستان، ممثلي مجلس القضاء الأعلى في كوردستان، أعضاء الادعاء العام، حقوقي وزارة العدل، وزارة الصحة، وزارة الداخلية، نقابة محاميي كوردستان، اتحاد حقوقيي كوردستان، ناشطي حقوق الانسان وحقوق المرأة من منظمات المجتمع المدني المحلية.
* ضمن إطار العمل المشترك بين مديرية مكافحة العنف الاسري و وكالات الأمم المتحدة و منظمات المجتمع المدني تم تنفيذ عدد من ورش العمل و الدورات في المخيمات للتوعية، وصل عدد المستفيدين منها الى اكثر من (١٢٠٠٠) شخص، و شملت شرح محتويات قانون العنف الاسري في اقليم كوردستان– العراق لتوعيتهم بحقوقهم.
* تقديم ارشادات و نصائح نفسية لحل المشاكل الاسریة ومدى تاثيرها على الاسرة والطفل، بالاضافة الى تقديم الخدمات القانونية و النفسية لهم.

**تدريب القضاة والمحاميين:**

تحرص السلطة القضائية في اقليم كوردستان على تعين القضاة ممن لهم الخبرة في مجال العمل القضائي في المحاكم وكذلك المحامين وتنظيم لهم دورات تدريبية:

* قامت القنصلية البريطانية في اربيل بأطلاق برنامج لبناء القدرات القضائية بالتنسيق مع مجلس القضاء وتدريب المحامين أيضا بالتعاون والتنسيق مع نقابة محاميي كوردستان. تعزز هذه البرامج فهم المبادئ الدولية، لاسيما بين القضاة المعينين حديثا وصقل المعرفة بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
* قام فريق الامم المتحدة لتعزيز المسائلة في الجرائم التي ارتكبها ارهابيي داعش (يونيتاد) بفتح دورة افتراضية حول حقوق الانسان، القانون الدولي الانساني، القانون الدولي الجنائي وجرائم الحرب. شارك فيها (٢٠) قاضي و محقق و استمرت لمدة ثلاثة أشهر.
* اقيمت (٥) دورات تدريبية بالتنسيق مع وزارة العدل حول سيادة القانون.
* اقامة افتراضية دورة ل (11) قضاة و محققين عدليين على ثلاثة مراحل، انجز منها مرحلتين.
* اقامة دورة ل (5) قضاة من مجلس القضاء في نورنبرج بالمانيا لمعرفة القانون القانون الدولي.

**بعض الانشطة الاخرى المتعلقة بحقوق المرأة:**

* اجتماع رئيس مجلس الوزراء ونائبه مع المجلس الأعلى لشؤون المرأة في مقر المجلس لمناقشة أسباب زيادة بعض أنواع العنف ومعالجتها.
* مراجعة إستراتيجية مكافحة العنف ضد المرأة (2017-2027) و التنسيق مع البرلمان لتعديل وإقرار القوانين اللازمة.
* إعداد قاعدة جديدة للمجلس الأعلى لشؤون المرأة تتماشى مع الأهداف طويلة المدى لمجلس الوزراء التاسع والوضع الحالي للمرأة في المنطقة. وقد تم رفع المشروع الى رئاسة ديوان مجلس الوزراء.
* إجراء دراسة ميدانية حول دور المرأة في القطاع العام، بمشاركة وزارات الداخلية والبيشمركة والعدل والصحة والتعليم والشؤون الاجتماعية.
* أقامة ثلاث ورش عمل حول الأعراف الاجتماعية في إطار حملة "اعرف حقوقك".
* عقد خمسة اجتماعات حول قضايا رعاية الطفل بمشاركة الجهات المعنية من حكومة إقليم كردستان والحكومة الاتحادية على مستوى الشرق الأوسط (لبنان والأردن).
* عقد ورشة عمل حول توظيف المرأة وملكية الأراضي الزراعية لمناقشة أهم الثغرات التي تم تحديدها في مراجعة قانون العمل وتقديم توصيات للإصلاحات القانونية.
* إجراء دراسة حول تفسير وجهات نظر رعاية الطفل والترويج حول الفروق بين الجنسين في القوى العاملة.
* توقيع مذكرة تفاهم بين منظمة (ئاي ئيف سي) الدولية وغرفة تجارة إقليم كردستان لإطلاق منصة التعلم من الأقران لتعزيز قدرة الشركات على توظيف النساء من خلال سلسلة من الندوات عبر الإنترنت عند الحاجة.
* مراجعة مشروع قانون الاستثمار من منظور المساواة بين الجنسين وعرضه على الجهات ذات العلاقة.
* تنظيم ندوة حول تطبيق قانون دعم الناجيات الايزيديات لنقل تجربة مؤسسات الاقليم الى المؤسسات الاتحادية.
* تم تشكيل اللجنة بأمر من رئيس الوزراء لزيارة الناجيات من الفتيات والنساء الايزيديات في المخيمات والاستماع إلى مشاكلهن وتشكيل لجنة لمتابعة مطالبهن.
* أنشأت وزارة البيشمركة وحدة النوع الاجتماعي التي تعزز المساواة بين الجنسين وتسهل مشاركة المرأة في المجالين السياسي والعسكري.

**حماية المدنيين أثناء مواجهة الارهاب:**

* تلتزم جميع قواتهم بحماية المدنيين من المواجهات المسلحة ، وفي هذا السياق تنسق الوزارة مع 16 مدربًا دوليًا لتخصيص ما متوسطه 12 ساعة تدريب لكل ضابط من البيشمركة على فهم مبادئ القانون الدولي.
* تحترم قوات البیشمركة قوانين حقوق الإنسان وتهدف إلى دعم القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان اثناء نزوح المدنيين أو تحرير المناطق التي كانت خاضعة لسيطرة داعش. وفرت البيشمركة باستمرار المأوى للسكان أو اللاجئين والهاربين الخاضعين لسيطرة داعش، بعد القيام باجراءات التفتيش و التقصي اللازمين تقوم بتوفير بنقلهم الى المناطق الآمنة لتزويدهم بالخدمات اللازمة من قبل المؤسسات ذات الصلة. كما تُبذل جهود لإنقاذ الأسرى المحتجزين لدى إرهابيي داعش.
* خصصت وزارة البيشمركة و الجيش العراقي ستة مراكز تنسيق ، تتكون من مركزين رئيسيين في أربيل وبغداد ، بالإضافة إلى أربعة مراكز فرعية في ديالى وكركوك ومخمور وكسك. بالإضافة إلى ذلك ، تم تعيين البيشمركة لتشكيل ألوية مشتركة، وهم يخضعون للتدريب .
* بين عامي 2017 و 2020 ، استفاد 4000 من ضباط وموظفي البيشمركة من كلا الجنسين من مواضيع حقوق الإنسان والنوع الاجتماعي وحماية المدنيين.
* تمت طباعة أكثر من 5000 نسخة من كتيب مدونة قواعد سلوك البيشمركة بعنوان "البيشمركة مقاتل وليس قاتل" وتم توزيعها على البيشمركة بالتعاون مع منظمة (نداء جنيف). كما تواصل المديرية العامة للإعلام والتوعية تنمية الوعي في هذا المجال من خلال المطبوعات وافتتاح خمس ورش عمل وندوات. وزارة البيشمركة صدد خطة مدتها ثلاث سنوات لإجراء التدريب وورش العمل لزيادة وعي قوات البيشمركة.
* عدم مشاركة من تقل أعمارهم عن 18 عاما في صفوف قوات البيشمركة.
* **مكافحة الارهاب والجرائم الدولية و جرائم العنف الجنسي:**

لغرض توثيق جرائم ارهابيي داعش وتحرير المختطفين قامت حكومة الاقليم بالعديد من الخطوات منها:

١-تشكيل لجنة خاصة لجمع المعلومات ومتابعة ملف المختطفين الذين تعرضوا للعديد من الافعال الهمجية البعيدة عن الاعراف الانسانية، مثل بيعهن وشرائهن وتعذيبهن جسديا ونفسيا و الاجبار على تغيير الديانة. خصصت ميزانية لتحريرهم من قبل المكتب الخاص لرئيس مجلس وزراء اقليم كوردستان بتاریخ ٢٥/١١/٢٠١٤، بعد تحریرهن توفر الحكومة جميع المستلزمات لايوائهم و اعادة تأهيلهن للعودة الى المجتمع مرة ثانية.

٢-أصدر مجلس وزراء إقليم كوردستان القرار رقم (٥١٧٠) بتاريخ ٢١/٨/٢٠١٤بتشكيل لجنة عليا للتعريف بالجرائم التي تعرض لها الايزيديين كجريمة ابادة جماعية، عملت اللجنة طوال السنوات السابقة على توثيق تلك الجرائم و تدويل القضية لتبنيها من قبل المحكمة الجنائية الدولية.

٣- قامت حكومة الاقليم بتوثيق ملفات الالآف من المختطفين. فتم تسجيل (٥١٧٠) ملف انجز منها اکثر من (٢٣٢٤) ملفا لدى المحاكم و (٢٠٠٠) مازالت قيد التحقيق و (٢٩١٦) سجلوا كمفقودين منهم (١٨٦٠) ذكور و (١٠٥٦) اناث، سجلت دعاوى بوجود (٦٠) مقبرة جماعية و (٦٥) اماكن لمقابر جماعية، تم تقديم الدعم الاجتماعي و النفسي لاكثر من (2677) من الضحايا.

4- ايضا قامت حكومة الاقليم ضمن جهودها لارشفة الجرائم التي قام بها ارهابيي داعش بالتعاون مع اليونيتاد ضمن اللجنة التنسيقية الوطنية للتنسيق مع اليونيتاد (NCC)، بارشفة ما يقارب من (٧٣٩١٢) صفحة لتلك الجرائم. بالاضافة الى تشكيل لجنة عليا وزارية لتعريف جرائم داعش كجريمة ابادة الجماعية.

5- اصدرت حكومة الاقليم قانون مكافحة الارهاب رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ من اجل الحفاظ على النظام العام وعدم تعريض حياة وحريات افراد المجتمع للخطر. وتم تمديد هذا القانون بالقانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٨ وهو ساري النفاذ حيث لايحتاج الى تمديد أخر لعدم تحديد مدة زمنية فيها.

6- وفر القضاء في الاقليم ضمانات عادلة للمتهمين بقضايا الارهاب وذلك من خلال اجراء محاكمتهم بصورة علنية وتوكيل المحاميين لهم. فقد نص قانون مكافحة الارهاب على جعل الاحكام الصادرة بحقهم مشمولة بالتمييز التلقائي ضمانا لحقوق المتهمين.

**اعادة المختطفين:**

فيما يخص النساء المحررات من قبضة داعش تقوم الجهات المعنية في حكومة الاقليم بتقديم المساعدة الطبية و المادية مع تامين مأوى (شلتر) للايواء لحين حل مشاكلهم بشكل نهائي، يوجد مركز خاص باسم (مركز الاستشارات العائلية) يقوم هذا المركز بتقديم كافة الخدمات القانونيه لتسهيل وصول المعلومات المطلوبة من الضحية، كما تم فتح (مركز جينوسايد) خاص للنساء المحررات يقوم بتأهليهن صحيا و نفسيا لاعادتهم الى المجتمع.

اما الامهات الايزديات اللاتي لديهن اطفال، مازلن في عداد المفقودات او لا ينوون العودة، رغم ذلك تم تحرير (6) منهن مع اطفالهن و هن بصحة جيدة.

* بذلت حكومة الاقليم جهود حثيثة لاعادة المختطفين فشكلت لجنة لجمع المعلومات ومتابعة ملف المختطفين وخصصت ميزانية لهذا الغرض، بعد تحریرهم تقوم الحكومة بتوفير المستلزمات لايوائهم و اعادتهم الى المجتمع مرة ثانية، و ستواصل حكومة الاقليم العمل الدؤوب لتحرير جميع المختطفين.
* قامت حكومة الاقليم بمعالجة الناجيات قدر المستطاع وحسب اتفاقية بين حكومة الاقليم و حكومة الالمانية تم ارسال اكثر من (١٠٠٠) امراة ناجیة الى دولة المانيا لمعالجتهن وخاصةً من الناحية النفسية.
* يصل عدد الذين تم تحريرهم من قبضة داعش لغاية يوم 28/7/٢٠٢٢ الى **(3554)**كالاتي**:**

|  |  |
| --- | --- |
| النساء | 1207 |
| الرجال | 399 |
| الأطفال الاناث | 1051 |
| الأطفال الذكور | 957 |
| الباقين الذين لم يتم تحريرهم (2717) |

**تنفيذ القرار (1325)**

**أطلعت اللجنة على جهود العراق في مجال** **تنفيذ القرار (1325) لسنة (2000) لكنها مازالت تجد جوانب سلبية في التنفيذ قائمة لغاية الان**

**أية اجراءات ذات صلة بالقرار 1325 في هذا المجال**

تعمل حكومة الاقليم على تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 (المرأة والسلام والأمن)، وخاصة فيما يتعلق بقضية الأشخاص ذوي الإعاقة. و أعدت حكومة إقليم كردستان خطة عمل لتنفيذ القرار و تم تقديمه إلى مجلس الوزراء من خلال وزارة الداخلية. في غضون ذلك ، قدم المجلس الاعلى للتنميةو المرأة الخطة إلى جميع القنصليات والمبعوثين الأجانب في إقليم كوردستان.

تقوم الجهات المعنية ينشر الوعي حول مشروع قانون الحماية من العنف المنزلي في المجتمع. يعقد المجلس الاعلى لتنمية المرأة فعاليات سنوية لمدة 16 يوما و 8 مارس ، ونظم بحوثا ومؤتمرات حول القضاء على التقاليد التي تضر بحقوق المرأة.

يدعم مجلس المرأة المنظمات النسائية. و تؤكد على إنشاء برنامج للنساء والأطفال الناجيات من داعش، و تعويض الضحايا ماديا ومعنويا.

فيما يتعلق باستراتيجية القضاء على العنف ضد المرأة والتي وضع مجلس المرأة من أجلها خطة عشرية (2017-2027)، يتم التنسيق حاليا مع البرلمان لإصدار قوانين جديدة وتعديل القوانين القائمة. كما حاولت ضمان عدم تهميش النساء الناجيات من داعش، وتولي النساء مناصب سياسية رفيعة المستوى ، ومشاركة نساء المجتمعات السياسية والاقتصادية النشطة، وحظر زواج الأطفال والزواج المؤقت ، والعمل من أجل المساواة بين الجنسين.

تم تحديث الاستراتيجية في (2017) بحيث يتم العمل وفق اهدافها ومبادئها وخططها لمدة (10) عشر سنوات أي من (2017 الى2027) وتتكون من اربعة مجالات واهداف عامة على النحو التالي:

**اولا: المجال القانوني (الهدف العام):** القضاء على جميع انواع التمييز القانوني ضد المرأة و توفيرالحماية القانونية لها.

 **ثانيا: مجال الوقاية (الهدف العام ):** توعية المجتمع بأسباب واثار العنف ضد المرأة على الاسرة والمجتمع.

**ثالثا: مجال الحماية (الهدف العام ):** دعم ومناصرة ضحايا العنف وحماية المرأة من جميع اشكال العنف.

**رابعا: مجال الرعاية (الهدف العام):** تحسين الخدمات المقدمة للمرأة الناجية من العنف.

استراتيجية: رؤية اقليم كورستان لعام (2014-2020) الصادرة عن مجلس الوزراء و من بين أحد محاورها تحقيق المساواة بين الجنسين.

تمت معاملة الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 عامًا المشتبه في تورطهم سابقًا مع داعش كضحايا وليس كمجرمين. وكذلك الأمر بالنسبة للمرأة ما لم تكن ضالعة في أعمال إرهابية بحسب التحقيقات الأمنية والقضائية.

**تعديل القوانين:**

**إن لجنة السيداو لم تجد مؤشرات حقيقية واضحة على ادراج تعديلات للمواد التي تثير اهتمامها في مسودة قانون العقوبات وقانون اصول المحاكمات الجزائية كما إن الاجراءات مطولة لاعتماد هذه التعديلات إن وجدت**

**هل تضمن مشروع العقوبات ومشروع قانون اصول المحاكمات الجزائية تعديلات للمواد التي أثارتها لجنة سيداو أو ماهي التعديلات .**

**القوانين الصادرة و التي تم تعديلها في الاقليم حول المساواة بين الجنسين و حماية حقوق المرأة:**

1. **شرع برلمان اقليم كوردستان قانون مناهضة العنف الاسري رقم (٨) لسنة (٢٠١١)** والذي يضمن حقوق المرأة من جميع النواحي، الى جانب العديد من القوانين والتعديلات الاخرى التي تخدم المرأة بشكل عام.
2. **قانون رقم (7) لسنة‌ (2001**): و یشمل (استثناء الزوجة من أحكام فقرة (1) من المادة (41) من قانون العقوبات العراقیة المعدل (111) لسنة (1969)) .
3. **قانون رقم (8) لسنة (2001) الطلاق الجائر:** اذا طلق الرجل زوجته و ثبت للمحكمة ان هذا الطلاق جائر و اصاب هذا الطلاق ضرر للزوجة، حينها تحكم المحكمة على الزوج حكما يلائم اوضاعه المادية و درجة الظلم و تقييم جميع الاضرار بشرط ان يدفع النفقة لمدة لا تقل عن سنتين و لاتتجاوز ثلاث سنوات.
4. **قانون رقم (14) لسنة (2002):** لایعتبر ارتكاب الجریمة‌ بحق المرأة بذریعة بواعث شرفية عذرا قانونیا مخففا لاغراض تطبیق احكام المواد (128،130،131) من قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة (1969) المعدل .
5. **قانون رقم (23) لسنة (2003)**: (صرف الرواتب و المخصصات كاملة‌ للمرأة المرخصة بأجازة الولادة او الامومة طیلة‌ فترة‌ تمتعها بالاجازة).
6. **قانون رقم (3) لسنة (2015):** تعديل تطبيق قانون الاحوال الشخصية رقم (188) لسنة (1959) لمعدل توقيف العمل فی اقلیم كوردستان العراق بفقرة (4) من المادة (57) و المعدل الخاص بحق رؤية كل من الابوین اطفالهم بعد الانفصال و انقضاء العلاقة الزوجیة و وفاة احدهما ویشمل هذا الحق اصولهما.
7. **قانون رقم (18) لسنة (2007):** توقيف العمل بشرط الزواج الذي رد في النص الاول من المادة (41) من قانون الادعاء العام العراقي رقم (159) لسنة (1979) في اقليم كوردستان.
8. **قانون رقم (2) لسنة (2009):** قانون التعديل الرابع لقانون انتخابات المجلس الوطني الكوردستاني– العراق رقم (1) لسنة (1992) المعدل: المادة (4) شروط ترشيح المرأة ضمن الكيانات السياسية يجب ان لا يقل عن (30%) و يجب ان يكون تسلسل اسمائهن بحيث يضمن مشاركة النساء، بشرط ان لا يقل عدد المرشحات في كل قائمة عن (ثلاثة).
9. **قانون رقم (4) لسنة (2009)**: قانون انتخابات مجالس المحافظات و الاقضية و النواحي في اقليم كوردستان-العراق: المادة السابعة للفقرة الثانية" قائمة المرشحين يجب ان لا تقل نسبة ترشيح المرأة عن (30%).
10. **قانون رقم (7) لسنة (2009):** قانون المعهد القضائي في اقليم كوردستان- العراق: هذا القانون يتيح تأهيل المرأة لممارسة منصب حاكم عدل، و على ضوئه يشغل العديد من النساء منصب حاكم العدل.
11. قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة (1969) المعدل.
12. قانون اصول المحاكمات الجزائیة رقم (23) لسنة (1971) المعدل.
13. قانون احوال الشخصیة رقم (188) لسنة (2011) المعدل.
14. قانون الاحوال الشخصیة رقم (15) لسنة (2008). قانون تطبیق تعدیل قانون الاحوال الشخصیة العراقی النافذ و الذي يتضمن (25) مادة تصب في مصلحة المرأة.
15. **قانون منع سوء استخدام الالكترونية:** اصدر برلمان إقليم كوردستان العراق (البرلمان) قانون رقم (6) لسنة 2008 قانون منع اساءة استعمال اجهزة الاتصالات في اقليم كوردستان ـ العراق لمعاقبة من يلحق الضرر أو يزعج غيره باستعمال الهاتف النقال والإنترنت، ساهم القانون في منع حالات كثيرة من الاستخدام السلبي لأجهزة الاتصالات بين الناس. وتعمل الحكومة أيضا على توعية النساء بقانون منع اساءة استخدام اجهزة الاتصالات لمنع استغلالهن.
16. حول المادة (398) من قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 و الذي ينص على اجازة إسقاط تهم الإعتداء الجنسي إذا تزوج المعتدي من الضحية.، قٌدمت مسودة الى برلمان عن طريق وزارة الداخليه لايقاف العمل بهذه المادة.
17. تمت مراجعة قانون العمل لحكومة إقليم كردستان لتحديد العوامل التي تعيق المشاركة الاقتصادية للمرأة. اتضح أنه في إقليم كردستان ، لا يوجد أي ذكر للتحرش الجنسي في مكان العمل في أي جزء من قانون العمل. لذلك تمت مراجعة مشروع قانون العمل ورفع التوصيات إلى وزارة الشؤون الاجتماعية ومجلس الوزراء.

**تعديل قانون مناهضة العنف الاسري رقم (٨) لسنة (٢٠١١)**

يجري حاليا العمل على تعديل القانون المذكور في البرلمان بما يتلائم مع متطلبات المرحلة الحالية. كما وينص قانون العفو العام في إقليم كوردستان العراق على عدم شمول مرتكبي جريمة القتل بذريعة بواعث شريفة. ينص قانون العفو العام في إقليم كوردستان العراق على عدم شمول مرتكبي جريمة القتل بذريعة بواعث شريفة.

 عقدت اجتماعات استشارية قانونية خاصة بشؤون المرأة لتسليط الضوء على العراقيل التي تعترض تنفيذ القوانين الخاصة بحقوق النساء كما قام برلمان اقليم كوردستان بقرائتين لتعديل القانون المذكور.

يهدف التعديل على ضرورة أن يكون للادعاء العام دور فعال في قضايا العنف ضد المرأة وأن لا يسمح للصلح العشائري في تسوية القضايا المتصلة بقتل النساء خارج إطار المحكمة،لأن ذلك يمثل انتهاكاً صارخاً للقانون.

یجري العمل على مشروع التعديل بالتعاون بين وزارة الداخلية والمديرية العامة لمكافحة العنف ضد الأسرة والمرأة ولجنة حماية حقوق المرأة في برلمان كوردستان ، المنظمات المحلية والأجنبية والأمم المتحدة.

 **المرأة في المناصب العامة**

**تقر القوانين العراقية والاجراءات الحكومية تدابير خاصة للنهوض بحقوق المرأة قد لا تبدو واضحة في التقارير المقدمة ومنها على سبيل المثال:-**

* **الكوتا.**
* **المقاعد الدراسية للنساء .**
* **المناصب الحكومية .**
* **التمثيل الدبلوماسي .**
* **توظيف ذوي الاعاقة .**
* **العمل القضائي .**
* **العمل الاكاديمي .**
* **ادارة الاحزاب السياسية .**
* **التمثيل الدبلوماسي .**

**مشاركة المرأة في المجالات المختلفة:**

في إطار زيادة دور المرأة في السلطة القضائية وتطبيقا لمبدإ المساواة، تم العمل على زيادة نسبة في جميع مناحي الحياة و اعطاء دور يليق بها بالتساوي مع الرجل.

**المرأة في مراكز القيادة:**

1. رئيس البرلمان.
2. سكرتير البرلمان من المكون التركماني.
3. (3) في منصب وزير.
4. (2) في منصب وكيل وزير.
5. أصدر برلمان إقليم كوردستان قانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بانتخابات برلمان الاقليم حيث تم تحديد نسبة تمثيل المرأة بما لا يقل عن (٣٠٪) من عدد مقاعد البرلمان وكذلك تم صدور قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بانتخابات مجالس المحافظات في الاقليم حيث تم تحديد نسبة تمثيل المرأة بما لا يقل عن (٣٠٪) من عدد اعضاء مجالس محافظات الاقليم.
6. (3) في منصب رؤساء هيئات بدرجة وکیل وزیر: رئیسة الهیئة المستقلة لحقوق الانسان و رئیسة هیئة السیاحة، رئیسة المجلس الاعلى لتنمیة المرأة.

**المرأة في السلك القضائي:**

للمرأة مشاركة ملفتة في السلك القضائي و جهاز الادعاء العام. فقد تم تشريع قانون المعهد القضائي في الاقليم رقم (7 لسنة 2009) و نتيجة لذلك فإن عدد النساء القاضيات في الاقليم في تزايد مستمر، كما لا يشترط الزواج في من يعين في جهاز الادعاء العام في اقليم كوردستان العراق.

تم تعيين (48) امرأة في منصب قاضي حكم، و (٦٥) مدعي عام، وأكثر من (٢٠٠) امرأة في منصب معاون قضائي، و يبلغ عدد المحققات العدليات الى ما يقارب (٥٠٠) محققة.

**المرأة في المعهد القضائي:**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **الدورة** | **المشاركون الرجال** | **المشاركون الإناث** | **المجموع**  |
| **الدورة الثالثة**  | **31** | **28** | **59** |
| **الدورة الرابعة**  | **38** | **23** | **61**  |
| **المجموع** | **69** | **51** | **120** |

**التعليم العالي والبحث العلمي :**

يوجد في اقليم كوردستان (16) جامعة حكومية و عشرات الجامعات الاهلية المتقدمة، في هذه الجامعات نسبة الطالبات مساوية للطلبة بالاضافة الى رئيس جامعة (1) رئيس بورد و عميد بالاضافة الى رؤوساء الاقسام كما مبين ادناه:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **ز** | **الجامعات** | **رؤوساء الاقسام** | **العميد** | **المجموع** |
| 1 | صلاح الدين | 8 | 1 | 9 |
| 2 | السليمانية | 6 | 4 | 10 |
| 3 | دهوك | 8 | 2 | 10 |
| 4 | كويه | 3 | 0 | 3 |
| 5 | اربيل الطبية | 2 | 1 | 3 |
| 6 | سوران | 2 | 0 | 2 |
| 7 | التقنية اربيل | 18 | 1 | 19 |
| 8 | التقنية السليمانية | 11 | 0 | 11 |
| 9 | التقنية دهوك | 10 | 0 | 10 |
| 10 | كرميان | 0 | 0 | 0 |
| 11 | حلبجة | 0 | 0 | 0 |
| 12 | زاخو | 1 | 0 | 1 |
| 13 | رابرين | 3 | 1 | 4 |
| 14 | جرمو | 1 | 0 | 1 |
| 15 | المجموع الكلي | 73 | 10 | 83 |

قامت وزارة التعليم والبحث العلمي بالتنسيق مع المجلس الاعلى لشؤون المرأة بفتح مراكز الدراسات الجندرية في جامعات الاقليم لاعداد الدراسات الجندرية وتحديد الفجوات التمييزية ضد المرأة والعمل على تحقيق المساواة و تدريس المفاهيم الجندرية والمساواة لطلبة المرحلة الاولى للكليات مع بدء العام الدراسي (2019-2020).

**المرأة في الهيئة المستقلة لحقوق الانسان**

يبلغ عدد النساء في الهيئة المستقلة لحقوق الانسان (١٤٨) موظفة في مناصب عديدة.

**المرأة في مجال الصحافة و الاعلام:**

حسب إحصائية لنقابة صحفيي كوردستان عام (2017)، تم تصنيف مساهمة المرأة في الاعلام على هذا النوع:

1. الصحفيات والاعلاميات (1500) بين عضو عامل، و عضو مشارك.
2. صاحب الامتياز (13) صحيفة، مجلة او منشور .
3. رئيس التحرير (17) مجلة او منشور.
4. حسب النظام الداخلي للنقابة يوجد عضوان من النساء في الهيئة الادارية في جميع الفروع و المكاتب الملحقة بها.
5. تسنمت صحفيتان منصب مسؤول فرعي دهوك وخانقين لنقابة صحفيي كوردستان.
6. تشكيل لجنة للدفاع عن حقوق الصحفيات وألحقت اللجنة مباشرة بمجلس النقابة.

**توفير فرص العمل للاشخاص ذوي الإعاقة و توظيفهم:**

ورد في المادة (10) الفقرة الثالثة من قانون حقوق ذوي الاعاقة و الاحتياجات الشخصية في الاقليم:

 يجب تعيين ما نسبته (5 %) من الاشخاص ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة في مؤسسات القطاع العام و تدريبهم و تاهيلهم في المجالات الحرفية و الوظيفية. يبلغ عدد الموظفين المعاقين بعد مراجعة اللجنة الطبية (12068) موظفا في دوائر و مؤسسات الحكومة. يبلغ نسبة الذين الاشخاص من ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة يبلغ (14%) من مجموع هؤلاء.

تسعى حكومة اقليم كوردستان العراق عن طريق وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لتنفيذ القانون رقم (٢٢ لسنة 2011) الخاص بحقوق وامتيازات ذوي الاعاقةو الاحتياجات الخاص.

كخطوة اولى تم تشكيل مجلس رعاية و تأهيل ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة باشراف وزير العمل والشؤون الاجتماعية و عضوية ممثلي وزارات (الصحة، التربية، الداخلية، العدل، الهيئة المستقلة لحقوق الانسان، بالاضافة الى ممثل الجمعيات و المنظمات المعنية بشؤون اشخاص ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة).

جميع الاشخاص من ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة يتمتعون بحقوق (التعليم، الصحة، التعيين في القطاعين العام و الخاص، المساعدة المالية) حسبما ورد في القانون رقم (22 لسنة 2011) و التعليمات التي صدرت بشأنها و جميع الوزارات المعنية مسؤولة و ملتزمة بتنفيذ ما ورد في القانون المذكور.

يتمتع الاشخاص من ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة بمنحة مالية، تسعى الحكومة الى زيادة هذه المنحة استنادا على درجة الاعاقة.

حسب احصائيات وزارة العمل و الشؤون الاجتماعية يبلغ عدد الاشخاص ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة الذين يتلقون رواتب كالتالي:

تم تسجيل (78335) شخصًا على أنهم معاقون في كردستان ويتلقون رواتبهم من حكومة إقليم كردستان.

 من بين هؤلاء (72718)معاقًا ورواتبهم 150 مئة و خمسون ألف دينار.

 (5617) عامل معاق وراتبهم (100.000) مائة ألف دينار كونهم موظفون في دوائر و مؤسسات الحكومة.

 تقدم (15173)شخصا بطلب التسجيل كمعاقين.

تم اجراءا الفحوصات اللازمة على (8202) شخص.

(6971) بانتظار اجراء الفحوصات.

**مساعدة الشخص المتفرغ لاعالة الاشخاص ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة:**

اصدرت وزارة العمل و الشؤون الاجتماعية في حكومة الاقليم تعليمات خاصة للاشخاص الذين يتفرغون لاعالة الاشخاص ذوي الاعاقة مثل منح اجازة للموظفين يتم تجديدها سنويا، و عليه فيبلغ عدد الموظفين في دوائر الحكومة الذين حصلوا على اجازة الاعالة براتب كامل و المسجلین لدى وزارة العمل و الشؤون الاجتماعیة (1997) موظـف و موظـفة و كما يلي:

1. اربيل (1296) موظف و موظفة.
2. دهوك (373) موظف و موظفة.
3. سليمانية (220) موظف و موظفة.
4. حلبجة : (47) موظف و موظفة.
5. ادارة كرميان : (61) موظف و موظفة.
6. تتمتع الموظفة التي تقوم باعالة طفل من ذوي الاحتياجات الخاصة و الاعاقة و الامراض القاتلة باجازة الامومة، مستندة الى التقرير الطبي.
7. تم منح اجازة الاعالة للمعلمين والمعلمات للاهتمام بذوي الاعاقات في وزارة التربية لما يزيد عن (700) معلم و معلمة.

**القوالب النمطية والممارسات الضارة**

تشعر اللجنة بالقلق من استمرار القوالب النمطية التمييزية بشأن أدوار ومسؤوليات المرأة والرجل في الأسرة وفي المجتمع، التي تكرس تبعية المرأة للرجل، والتي تتفاقم بفعل الانقسامات الطائفية والدينية في الدولة الطرف. وتعرب اللجنة عن بالغ القلق إزاء ما يلي:

(أ) استمرار الممارسات الضارة التي تميز ضد المرأة، مثل زواج الأطفال والزواج المؤقت (زواج المتعة، الذي يُفسَخ فيه الزواج بعد انقضاء فترة محددة)، والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والجرائم التي ترتكب باسم الدفاع عن الشرف

(ب) الأحكام التمييزية الواردة في قانون العقوبات التي تجيز تذرّع الجناة بالدفاع عن الشرف كظرف من الظروف المخففة في جرائم القتل (المواد 128 و 130 و 131 و 409)؛

(ج) انتشار تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في بعض مناطق الدولة الطرف، ولا سيما في المناطق الريفية.

**تقديم معلومات تتضمن الاتي :-**

* **الاطار القانوني لتجريم ختان الاناث .**
* **السياسات المعتمدة لنشر ثقافة حقوق المرأة.**
* **الاجراءات المتخذة للحد من هذا الانتهاك .**
* **أشراك المجتمع المدني ورجال الدين .**
* **إحصائيات بالحالات إن توفرت .**
* **تقديم معلومات عن الاجراءات المتخذة للقضاء علة القوالب النمطية .**
* **البرامج المعتمدة بالتعاون مع المنظمات الدولية غير الحكومية للقضاء على الصور النمطية .**
* **برامج التدريب ونشر ثقافة حقوق الانسان والتسامح.**
* **تعين نساء في صفوف الشرطة استعداداً لتطبيق القانون عند تشريعه.**

**مكافحة الختان و الزواج القسري و المؤقت و المبكر:**

قامت حكومة اقليم كوردستان عن طريق المجلس الاعلى لتنمية المرأة باقامة بحثين علميين حول الزواج المبكر و ختان الاناث على اسس علمية، تم اعداد و تنفيذ خطة التغيير السلوكي (كومبي) للحد من زواج القاصرات بالتعاون مع الوزارات المعنية و عقدت اجتماعات مع كل وزارة على حدى للبدء بتنفيذ الخطة، احدى الفعاليات كانت اقامة حملات للوقائية من هذه الظواهر تم عقد ندوات توعوية. هذا المشروع تم تنفيذه من قبل الجهات المعنية ذات الصلة بالموضوع منذ سنة 2016 و مازال مستمرا في عموم المحافظات و الاقضية و النواحي، اضافة الى مخيمات النازحين و اللاجئين.

في عام 2019 قامت حكومة الاقليم بالتعاون مع (UNFPA) بوضع خطة لمكافحة ختان الاناث نهائيا و بمشاركة الوزارات المعنية، اعتمدت حكومة الاقليم برنامج متابعة وجمع البيانات حول ختان الاناث في (11) مركزا صحيا في المناطق ذات الخطورة تتم تسجيل الحالات و توعية الامهات حول مخاطر الختان.

ایضا تم تشكيل (تيم موبايل) متكون من ثلاثة اشخاص (ضابط, خبير قانوني, خبير نفسي) داخل مخيمات اللاجئين و النازحين لان اغلبية حالات زواج القاصرات تحدث داخل المخيمات. عند الابلاغ من قبل اي شخص بوجود مثل هذه الحالة تقوم الجهات المعنية بالاجراءات اللازمة و التحقيق في موضوع لمنع زواج واخذ اجراءات القانونية ضد المسؤولين عن هذا الزواج.

لمديرية مناهضة العنف الاسري مكاتب في المدن و الاقضية و النواحي مع فتح خط الساخن (119) لمساعدة الضحايا و ايصال شكواها سواء اكانت لاسباب مادية، اجتماعية، بسبب تحرش جنسي، سوء استخدام مواقع تواصل الاجتماعي و الاجهزة الالكترونية.

الخط الساخن والفريق المتنقل هما إدارتان تابعتان لمديرية مكافحة العنف ضد الأسرة والمرأة، وهما وحدتان للاستجابة لحالات العنف والاغتصاب. تعمل مديرية مكافحة العنف ضد الأسرة والمرأة وفق القانون، فلا يمكنها التعامل مع قضية أي شخص إلا بأمر من القاضي. لا يسمح لهم بالتوجه إلى قضايا العنف دون أمر من القاضي.

للقضاء على هذه الظاهرة ، يُنصح بحظر التمييز ضد هؤلاء النساء في إطار قانون التعليم الجديد الذي يناقشه البرلمان حاليًا، بينما يجب إزالة هذه التمييزات من قانون العقوبات العراقي ومبادئ العدالة الجنائية وقانون الأحوال الشخصيةكما يجب إعداد مذكرة تفاهم قانونية للعضوية في البروتوكول الطوعي للأشخاص ذوي الإعاقة من قبل المؤسسات الحكومية وإرسالها إلى الحكومة الفيدرالية. والأهم من ذلك أن مجلس الوزراء يجب أن يصدر إرشادات ومنشورات لحظر التمييز ضد المعوقين. بصرف النظر عن هذه التوصيات الأخرى المتعلقة باللاجئين تم تنفيذها.

**عدد شكاوى الزواج القسري:**

في عام 2020 قدمت (35) شكوى عن الزواج القسري و تم اتخاذ الاجراءات القانونية بحق من قام بهذا الفعل حسب قانون مناهضة العنف الاسري.

 **اعداد ملاك الاناث في حدود المديرية العامة لشرطة الاقليم**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| ت | اسم المديريات | الضابط | منتسب | موظف المدني | مجموع |
| 1 | مقر الشرطة العام | 1 | 13 | 1 | 15 |
| 2 | م.تحقيق أدلة الجرائم في الاقليم | 2 | 7 | 5 | 14 |
| 3 | م.شرطة الغابات وبيئة الاقليم | 0 | 18 | 0 | 18 |
| 4 | م.شرطة كهرباء الاقليم | 0 | 42 | 0 | 42 |
| 5 | م.شرطة أربيل | 11 | 188 | 0 | 199 |
| 6 | م.شرطة السليمانية | 7 | 331 | 0 | 338 |
| 7 | م.شرطة دهوك | 11 | 121 | 0 | 132 |
| 8 | م.شرطة حلبجه | 0 | 7 | 0 | 7 |
| 9 | م.شرطة كرميان | 0 | 26 | 0 | 26 |
| 10 | م.شرطة سوران | 6 | 24 | 0 | 30 |
| 11 | م.شرطة رابرين | 0 | 12 | 0 | 12 |
| 12 | م.دفاع مدني اربيل | 2 | 14 | 2 | 18 |
| 13 | م.دفاع مدني سليمانية | 1 | 12 | 5 | 18 |
| 14 | م.دفاع مدني دهوك | 3 | 5 | 0 | 8 |
| 15 | م.دفاع مدني حلبجة | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 16 | م.دفاع مدني كرميان | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 17 | م.دفاع مدني سوران | 0 | 3 | 0 | 3 |
| 18 | م.دفاع مدني رابرين | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 19 | م.شرطة التدريب والتأهيل | 0 | 2 | 0 | 2 |
|  | المجموع | 44 | 825 | 13 | 882 |

**ملاك الديوان و جميع الدوائر التابعة لوزارة الداخلية حسب الجنس**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **ز** | **الدائرة** | **ذكور** | **اناث** | **المجموع الكلي** |
| 1 | ديوان الوزارة | **142** | **61** | **203** |
| 2 | محافظة اربيل /الادارة العامة | **467** | **222** | **689** |
| 3 | محافظة اربيل / الادارة المحلیة | **257** | **140** | **397** |
| 4 | محافظة دهوك/الادارة العامة | **481** | **171** | **651** |
| 5 | محافظة دهوك/ الادارة المحلیة | **222** | **97** | **319** |
| 6 | شؤون الداخلية دهوك | **8** | **6** | **14** |
| 7 | محافظة السليمانية/الادارة العامة | **626** | **424** | **1050** |
| 8 | محافظة السليمانية/الشؤون الفنية | **151** | **256** | **407** |
| 9 | ادارة كرمیان /الادارة العامة | **137** | **105** | **242** |
| 10 | ادارة كرمیان /الشؤون الفنية | **50** | **20** | **70** |
| 11 | ادارة رابرين / الادارة العامة | **117** | **72** | **190** |
| 12 | ادارة رابرين / الشؤون الفنية | **38** | **10** | **48** |
| 13 | المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المراة | **88** | **106** | **194** |
| 14 | مديرية الداخلية العامة | **17** | **15** | **32** |
| 15 | مديرية الشرطة العامة | **24** | **13** | **37** |
| 16 | مديرية المرور العامة | **53** | **38** | **91** |
| 17 | مديرية الجنسية العامة | **551** | **347** | **898** |
| 18 | مكتب الهجرة والمهجرين | **121** | **79** | **200** |
| 19 | هيئة الفحص الادارية | **14** | **7** | **21** |

الجهاز الوطني للنهوض بالمرأة

الآليات المعنية بحقوق المرأة:

1. **المجلس الأعلى لتنمية المرأة:** يعمل المجلس على مراقبة السياسات و الاستراتيجيات المتبعة من قبل حكومة إقليم كوردستان فيما يتعلق بشؤون المرأة في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بتمكين النساء والفتيات. ومن أهدافها تمكين النساء والفتيات وتعزيز مشاركتهن الفعالة في بناء السلام الدائم و دعم الاستقرار والمساهمة الفاعلة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية والسياسية والثقافية للإقليم والقضاء على جميع أشكال التمييز القائم على النوع الاجتماعي والعمل على تحصين المجتمع ضد مخاطر النزاعات والإرهاب.
2. **المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المراة والأسرة :** تتكون المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المراة و الأسرة من (6) مديريات و (28) مكتب وعدد من الشعب يتم سنويا تسجيل اكثر من (10000) عشرة الاف شكوى في المديريات و المكاتب التابعة لها في اقليم كوردستان.

تواصل وزارة التخطيط بالتنسيق مع حكومة إقليم كوردستان والعديد من المنظمات والمراكز النسائية ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية تنفيذ العديد من المشاريع الخاصة بالمرأة واللاجئين والمشردين لتعزيز قدرة المرأة على حماية الأسرة من العنف الاجتماعي و العمل على احترام الحق في الحرية والديمقراطية وتوازن الحياة بشكل عام.

1. حالات الطلاق و البلاغات عن العنف الاسري لعام ٢٠٢١

بلغت حالات الطلاق في اقليم كوردستان ما يقارب (١١) ألف حالة، وصل عدد البلاغات عن العنف الى ما يقارب (١٤٤٤٩) بلاغا. في الاونة الاخيرة ازداد عدد شكاوى مقارنة بالقتل والانتحار الذي بدأ بالانخفاض. وهذا يعود الى زيادة الوعي یبن ابناء مجتمع من خلال قيام الجهات المعنية في حكومة الاقليم بحملات متعددة لنشر الوعي عن طريق فتح دورات، ندوات، ورش العمل و نشر بروشورات في الجميع انحاء اقليم كوردستان لتعريفهم بقانون احوال الشخصية و الآثار السلبية للزواج المبكر من ناحية الصحية و النفسية.

احصائيات العنف الاسري للسنوات الثلاثة الاخيرة:

٢٠١٩: ١٥٥ حالة.

2020: ١٢٥ حالة.

2021: ٦٩ حالة.

المجموع الكلي: ٣٤٩ حالة.

احصائيات الشكاوى للسنوات الثلاثة الاخيرة

٢٠١٩: **(١١٩٠٧)شكوى.**

2020: **(١٠٣٧٠)شكوى**.

2021: **(٦٤٢٦) شكوى**.

المجموع الكلي: (**٢٨٧٠٣**) **شكوى.**

تحيط اللجنة علماً بوجود اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر. وتلاحظ اللجنة بقلق أنه، منذ غزو الولايات المتحدة العراق عام 2003، اختُطفت 000 10 امرأة وفتاة أو أُتجر بهن لأغراض الاستغلال الجنسي أو للحصول على فدية. وتلاحظ اللجنة أنه نتيجة لتفكك الجيش العراقي والمؤسسات الأمنية الأخرى، ازداد في الدولة الطرف الاتجار بالنساء والأطفال، داخليا وعبر الحدود. وتعرب اللجنة عن قلقها أيضا من الادعاءات التي تفيد باستخدام الرجال الزواج القسري والزواج المؤقت (زواج المتعة) من أجل الاتجار بالنساء داخل الدولة الطرف أو في البلدان المجاورة مثل الأردن والجمهورية العربية السورية والكويت لأغراض الاستغلال الجنسي. وعلاوة على ذلك، تعرب اللجنة عن قلقها من عدم وجود خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر.

**مکافحة الاتجار بالبشر**

تعمل حكومة الاقليم بجد للحد من العنف ضد المراءة و الاتجار بالنساء و الاطفال و تٌعاقب بشدة كل من يحاول القيام بهذه الجريمة، لانها منافية لكل قيم المجتمع الكردستاني و الاعراف الدولية و هناك تنسيق كامل بين مديريات مناهضة العنف ضد المرأة و وكالة (NHCR) الخاصة باللاجئين و الوكالات الاخرى التابعة للامم المتحدة و المنظمات الاخرى ذات الشان و تقوم باجتماعات دورية للبحث في القضايا الاجتماعية في المخيمات و خاصة حماية النساء.

تم تغییر اسم اللجنة العليا لمكافحة الاتجار بالبشر فی وزارة الداخلية إلى مديرية الجريمة المنظمة. تجري مكاتب مكافحة الجريمة المنظمة تحقيقات دائما حسب خبرتها في حال ورود أي خبر أو معلومات عن الاتجار بالنساء والفتيات بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة وبأمر من محكمة تحقيق خاصة.

قامت حكومة الاقليم بخطوات عديدة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر منها:

1. اصدر برلمان اقليم كوردستان القانون رقم (6) لسنة 2018 بانفاذ قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28 لسنة 2012) الذي اصدره مجلس النواب العراقي. قبل انفاذ هذا القانون في الاقليم تم انشاء (اللجنة العليا لمكافحة الاتجار بالبشر) في وزارة الداخلية كانت تضم ممثلين عن الجهات ذات العلاقة.
2. تم تاسيس مديرية مكافحة الجريمة المنظمة في وزارة الداخلية.
3. تعمل حكومة الاقليم للحد من العنف ضد المراءة و الاتجار بالنساء و الاطفال و تٌعاقب بشدة كل من يحاول القيام بهذه الجريمة، و هناك تنسيق كامل بين مديريات مناهضة العنف ضد المرأة و وكالة (NHCR) التابعة للامم المتحدة و المنظمات الاخرى ذات الشان للبحث في القضايا الاجتماعية في المخيمات و خاصة حماية النساء.
4. القيام بحملات توعوية و تثقيفية حول مخاطر الاتجار بالبشر منظمات المجتمع المدني و الدينية و مراكز البحوث.
5. بهدف الحفاظ على حياة اللاجئين و النازحين نظمت ادارات المخيمات دخول و خروج المخيمات ، فلا يحق لغير اللاجئين و موظفي الحكومة و المنظمات الانسانيةالعاملة الدخول الى المخيمات.
6. التحقق مع شركات الايدي العاملة (340) شركة.
7. الشركات التي احيلت الى المحكمة (29) شركة.
8. المواطنين الاجانب الذي تم مقابلتهم للتحقق في قضايا الاتجار بالبشر (2026) من مختلف الجنسيات.
9. فتح (287) محضر في سنة 2021.
10. تم حسم (177) قضية في سنة 2021.
11. تم غلق (32) قضية في سنة 2021.
12. القضايا مازالت قيد التحقيق (91) قضية في سنة.
13. المواطنين الاجانب ضحايا الاتجار (77) من جنسيات مختلفة.
14. المواطنين الاجانب الذين احيلوا مراكز الايواء (72) من جنسيات مختلفة.
15. المواطنين الاجانب الذين اعيدوا الى بلدانهم (42) من جنسيات مختلفة.
16. فتح (7) دورات لتوعية الموظفين للتعامل مع قضايا الاتجار بالبشر.
17. اغلاق العديد من النوادي الليلية المشتبه في ضلوعها بجريمة الاتجار بالبشر.
18. فتح دار ايواء (شلتر) خاص لضحايا الاتجار بالبشر.

ا

**أنشطة المكاتب لمكافحة الجريمة المنظمة**

**من 1/1/2022 إلى 30/4/2022**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **ت** | **الموضوع** | **العدد** |
| ١ | عدد الشركات التي تمت زيارتها ومتابعتها | ٣٥٤ |
| ٢ | الشركات التي احيلت الى القضاء | ١٢ |
| ٣ | الشركات التي صنفت ضمن القائمة السوداء |  |
| ٤ | الشركات الوهمية التي اغلقت |  |
| ٥ | عدد المحامين الذين تمت متابعتهم | ٣٧ |
| ٦ | عدد المحامين الذين قدموا للمحكمة | ٢ |
| ٧ | عدد الرعايا الأجانب الذين تمت مقابلتهم | ١٤٩٨ |
| ٨ | عدد الرعايا الأجانب الذين وقعوا ضحايا للاتجار بالبشر | ١٠٨ |
| ٩ | عدد الرعايا الأجانب الذين تم إرسالهم إلى المأوى | ١٧ |
| ١٠ | عدد المواطنين الأجانب الذين تمت إعادتهم الى بلدانهم | ١٧ |
| ١١ | عدد الملفات المسجلة عام 2021 إجمالاً | ١٦٩ |
| ١٢ | الحالات التي حسمت في عام 2021 | ٨٠ |
| ١٣ | عدد الملفات المغلقة في 2021 | ٨ |
| ١٤ | عدد الملفات في عام 2021 التي مازالت قيد التحقيق | ٧٢ |
| ١٥ | عدد الرعايا الأجانب المرحلين الى بلدانهم | ٤ |
| ١٦ | عدد الدورات التي شارك بها موظفو المكتب |  |
| ١٧ | عدد اجتماعات اللجنة الفرعية لمكافحة الاتجار بالبشر | ١ |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **ت** | **أنواع جرائم الإتجار بالبشر** | **العدد** |
| ١ | العمل القسري | ١٧ |
| ٢ | التجارة الجنسية | ٩ |
| ٣ | الإتجار بأعضاء الجسم البشري | ٣٣ |
| ٤ | الاتجار بالأطفال | ١ |
| ٥ | الإتجار بمن هم دون الثامنة عشر | ١١ |
| ٦ | أعمال التهريب | ٧ |
| ٧ | استخدامهم كمتسولين | ١٠ |

**جرائم داعش**

**تضمين جرائم داعش في المنظومة القانونية**

١- تم إعداد مسودة مشروع قانون المحكمة الجنائية المختصة بجرائم داعش في إقليم كوردستان؛ أعيدت دراسته بشكل تفصيلي من قبل مختصين وتمت القراءة الأولى لها في برلمان كوردستان. حيث تم إدراج جريمة الإبادة الجماعية، جرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب من ضمن الجرائم الدولية في مسودة القانون. يدعوا مشروع القانون الجهات المعنية إلى تقديم العون لإنجاح المحاكمة وتقديم المساعدة لذوي ضحايا تلك الجرائم من خلال آلية وطنية.

٢- هناك تعاون مستمر مع فريق التحقيق التابع للامم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش الذي اعتمده مجلس الامن الدولي بالقرار(٢٣٧٩) لسنة ٢٠١٧.

٣-هناك تنسيق مستمر بين السلطة القضائية في الحكومة الاتحادية والإقليم أدى إلى تسليم المئات من المتهمين إلى الجهات المعنية الاتحادية الذين أكملوا فترة حكمهم في سجون الحكومة الاتحادية.

**مراكز الايواء (الشلتر):**

حسب قانون رقم (8) لسنة (2011) (قانون مناهضة العنف ضد المراة) على وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في الاقليم تخصيص مراكز لايواء ضحايا العنف الاسري و تقديم مساعدات شبكة الرعاية الاجتماعية تشمل ضحايا العنف الاسري.

اصدرت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تعليمات رقم (2) لسنة (2014) لتأسيس دار رعاية النساء المعرضات للعنف والمهددات ، ولهذا الغرض تم تاسيس دوائر مختصة في المحافظات الثلاثة للاقليم بأسم (دار الايواء-الشلتر للنساء اللاتي لديهن مشاكل اجتماعية وبهدف حمايتهن لحين معالجة مشكلاتهن. هذه الدور تستقبل الحالات بأمر من القاضي المختص لمناهضة العنف الاسري وتتحمل وزارة الداخلية مسؤولية حمايتهن. يتم فيها ايضا فتح دورات خاصة للموظفين في مجالات (القانونية و الاجتماعية و النفسية والادارية).

تم فتح (4) مراكز لايواء للنساء في (اربيل و السليمانية و دهوك و كلار) وهي دائمية في المحافظات الثلاث و في كلار يكون استقبالهم للحالات لمدة (72) ساعة فقط، و في حال لم تتم معالجة الحالة في هذه الفترة يقومون بتحويل الحالة الى محافظة السليمانية بأمر القاضي. يوجد شلتر خاص بضحايا الاتجار بالبشر.

**احصائية مراكز الايواء (2018):**

|  |  |
| --- | --- |
| المدن | عدد النزيلات |
| اربيل | 487 |
| السليمانية | 384 |
| دهوك | 275 |
| كرميان | 40 |

**احصائية مراكز الايواء (2019):**

|  |  |
| --- | --- |
| المدن | عدد النزيلات |
| اربيل | 23 |
| السليمانية | 40 |
| دهوك | 15 |

**احصائية مراكز الايواء (2021):**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| المدن | عدد النزيلات | مواطني الاقيلم | الاجانب |
| اربيل | 56 | 47 | 9 |
| السليمانية | 26 | 22 | 4 |
| دهوك | 17 | 17 |  |
| كرميان | 6 | 6 |  |
| المجموع | 105 | 92 | 13 |

استقبلت دور الايواء في عموم الاقليم منذ تاسيسها حوالي (2000) حالة، تم حسم اغلبيتها بالتعاون مع المركز الاستشاري التابعة لمديرية مناهضة العنف ضد المرأة.

الى جانب مواطني الاقليم تستقبل دور الايواء النازحات و اللاجئات كذلك الاجنبيات المقيمات في الاقليم و خاصة من ذوات الاعاقة و الاحتياجات الخاصة دون اي تمييز من ناحية القومية او الدين او اللغة، منذ تاسيس الشلترات بلغ عدد النساء النازحات و اللاجئات فيها كما يلي:

* السليمانية (17) نازحة.
* اربيل (10) نازحة و (18) لاجئة من جنسيات مختلفة.
* دهوك (15) نازحة و تم حسم قضية (14) منهن و بقيت واحدة فقط في الشلتر.

**الاهتمام بالنازحات من ذوات الاعاقة و الاحتياجات الخاصة:**

قدمت حكومة الاقليم كافة التسهيلات لجميع النازحين و اللاجئين دون اي تمييز بین المكونات الإثنية أو الدينية أو اللغوية و المذهبية، كما يوجد ضمنهم العشرات من الاشخاص ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة و خاصة الاطفال و النساء.

تقوم حكومة الاقليم بإيواء النساء من ذوات الاعاقة والاحتياجات الخاصة من النازحات واللاجئات دون اي تمييز من ناحية القومية او الدين او اللغة وعليه يوجد في مركز العديد منهن و كما يلي:السليمانية (١٧) نازحة، اربيل (١٠) نازحة و (١٨) لاجئة من جنسيات مختلفة. وفي دهوك (١٥) نازحة وتم حل (١٤) قضيةمنهن وبقيت واحدة فقط في الشلتر.

**الخدمات الصحية للنازحين:**

مع بداية تدهور الوضع الاقتصادي في اقليم كوردستان يتم تقديم عدة خدمات مختلفة من الناحية الصحية للنازحين و اللاجئين في المخيمات كوضع مركز صحي متنقل او ثابت في المخيم مع تواجد فريق طبي للفحص وتقديم الاسعافات الاولية، و في حال عدم الوصول الى معالجة المريض في المخيم یتم نقله الى اقرب مستشفى، وكذلك اجراء حملات التلقيح للاطفال حسب الفصول والاعمار المحددة لهم وماعدا ذلك يقدم خدمات صحية اخرى لرعاية النساء الحوامل والاطفال حديثي الولادة. اما في مجال التوعية الصحية تم اجراء عدة حملات توعية للحماية من امراض سرطان الثدي للنساء وذلك بتخصيص اطباء مختصين لهذا الغرض.

أعارت حكومة اقليم كوردستان الاهتمام بالناحية النفسية والاجتماعية، ولهذا الغرض تم تاسيس دار للايتام في مخيم حسن شام بتاريخ 22/8/2017 لرعاية الاطفال الذين فقدوا ذویهم جراء الحرب مع داعش و اقیم فيه عدة نشاطات مختلفة للاطفال مثل نشاطات فنية متعددة، وعلى هذا النحو و حفاظا على حياة النازحين واللاجئين وخصوصا المقيمين في المخيمات.

 کما يتم تقديم عدة خدمات اخرى ضمن مجال الصحة للنساء او تكون النساء المستفيدات منها بنسبة اكثر و هي:

1. خدمات تنظيم الاسرة: يوجد الان في اقليم كوردستان (28) مركزا صحيا خاصا بهذا المجال.
2. زيادة عدد المستشفيات الخاصة بالنساء والولادة: يوجد عشرات المستشفیات في اقليم كوردستان خاصة بالنساء ، بالاضافة الى وجود عدد كبير من المستشفيات الاخرى تم فتحها من قبل القطاع الخاص بالتعاون مع الحكومة و حسب التعليمات.
3. برنامج مراقبة الاطفال حديثي الولادة.
4. بدا في سنة (2010) البرنامج التثقيفي الصحي للتقليل من نسبة ختان الاناث وكان له التاثير الواضح للتقليل من ختان الاناث.

تخصيص (12) مركز صحي لاستقبال النساء المعرضات للعنف.

**تأسيس المركز الاستشاري الاسري في دهوك:**

تم استحداث قسم المركزالاستشاری الاسری فی مدیریة مناهضة العنف ضد المرأة/ دهوك والمتكون من مجموعة من المختصين القانونيين والنفسيين والاجتماعیین لتقديم الخدمات للنساء الايزيديات الناجیات من تنظیمات داعش, في هذا المجال تم مساعدة اكثر من (2000) أمراة حيث ان اكثر من (1000) امراة منهن اعمارهن اكثر من (18) عاماً وذلك بنقلهن الى المستشفيات و علاجهن و تهدئتهن نفسياً من قبل مختصين ولهذا الغرض قامت المديرية بفتح دورات خاصة و ورش عمل لاعانتهن والعمل على كيفية اندماجهن في المجتمع .

**الخدمات الصحية للنازحين اثناء فترة جانحة كورونا:**

قدمت وزارة الصحة في حكومة اقليم كوردستان بتقديم الخدمات اللازمة للنازحين واللاجئين اثناء فترة كورونا من اجراء المسحات وتقديم العلاجات اللازمة اثناء الاصابة و توفير اللقاحات اسوة ببقية مواطني الاقليم حسب التعليمات المتبعة.

في شهر تشرين الثاني 2021 بقرار من وزارة الصحة في حكومة اقليم كوردستان بالتعاون مع منظمة اليونيسيف (UNICEF)، شُكِّلت (6) فرق للتطعيم ضد كورونا في مخيمات النازحين واللاجئين، أربعة منها في مخيمات النازحين و اثنان في مخيمات اللاجئين.

تلقى الالآف من النازحين و اللاجئين الجرعات الاولى و الثانية و الثالثة من لقاحات كورونا. كما ان النازحين و اللاجئين الذين يعيشون خارج المخيمات يستطيعون الحصول على اللقاحات في المراكز التي خصصتها حكومة دون استثناء او تمييز.

**توفير فرص العمل للنازحين و اللاجئين:**

وفرت حكومة اقليم كوردستان للنازحين واللاجئين حق العمل و يتمتعون بحقوقهم فی هذا المجال مثل بقية مواطني الاقليم، على هذا الاساس فأن (٦٣.٥٪) من النازحين و (٨٧.٩٪) من اللاجئين منخرطون في العمل.

**تقدم مفوضية حقوق الانسان توضيحات بشأن امتثالها الى مبادئ باريس من حيث الاستقلالية واختيار أعضاء مجلس المفوضين والمهام وتلقي الشكاوي واية معلومات أخرى ذات صلة**

**الهيئة المستقلة لحقوق الانسان في اقليم كوردستان:**

منذ تاسيس الهيئة المستقلة لحقوق الانسان في اقليم كوردستان، قدمت حكومة الاقليم جميع التسهيلات في سبيل انجاح اعمال و نشاطات الهيئة، بفتح دورات تثقيفية لموظفيها كما كانت زيارة مراكز التوقيف و الاصلاحيات متاحة لهم استنادا الى القوانين و التعليمات المتعلقة بحقوق الانسان.

من الناحية المادية تعتبر وزارة المالية و الاقتصاد الممول الوحيد للمفوضية و تتحمل كل اعباءها، ولكن الهيئة تفتقر الى الاستقلالية المالية فالازمة المالية التي يمر بها الاقليم حاليا تقف عائقا كبيرا امام هذا الموضوع.

استنادا الى القانون رقم (4) لسنة 2010 كان للمفوضية دور في الحفاظ و مراقبة و توعية المواطنين بحقوق الانسان.

تتمتع الهيئة بعلاقات مباشرة مع السلطات التشريعية، التنفيذيةو القضائية هذا بالاضافة الى علاقاتها مع منظمات المجتمع المدني و الصحفيين و المؤسسات الاعلامية بهدف توسيع رقعة حماية حقوق الانسان في اقليم كوردستان ضمن سلطات اقليم كوردستان.

تعمل الهيئة حسب القوانين المعمول بها في الاقليم، تتابع مشاريع القرارات التي تقدم الى البرلمان بهدف تثبيت و تقوية مبادئ حقوق الانسان، كما تتابع تنفيذ القوانين و تسجل اية انتهاكات و تحاول ايجاد الحلول اللازمة لها.

في حال حصول اية انتهاكات لحقوق الانسان او اية شكاوى من المواطنين، تكون الهيئة على اتصال مباشر مع رئاسة الحكومة و جميع الوزارات و المؤسسات المعنية للتعاون و التنسيق بهدف حماية حقوق المواطنين القانونية.

ضمن هذا الاطار القانوني تتمتع الهيئة بعلاقات متينة مع منظمات المجتمع المدني الحكومية و غير الحكومية الدولية و المحلية خصوصا المعنية بمسألة حقوق الانسان و لها نفس الاهداف.

لاتقتصر فعاليات الهيئة على رقعة جغرافية معينة فحسب، بل تتعداها الى مكاتبها في جميع مدن و قصبات الاقليم و ذلك بعقد الندوات و الاجتماعات و نشر المطبوعات و نشر البرامج التلفزيونية و زيارة الجهات المعنية و تلقي شكاوى المواطنين بشكل يومي و متابعتها.

كان للمفوضية دور بارز في:

* تحسين وضع الموقوفين و المحكومين من الناحية القانونية و الانسانية.
* الاستجابة لمطالب النازحين و اللاجئين في الاقليم و العمل على تأمين مطالبهم.
* توعية المواطنين بحقوق الانسان و قانون الحصول على المعلومات و فتح قسم بنك المعلومات في المؤسسات الحكومية.
* القيام بالعديد من الابحاث المهمة حول مواضيع حقوق الانسان و وضع العمال و النساء و الاطفال.

**حقوق المكونات، الاطفال، ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة:**

تشارك الهيئة المستقلة لحقوق الانسان بالعديد من الاعمال منها:

* متابعة و توثيق انتهاكات حقوق المكونات (الدينية و القومية) و توجيه الكتب الرسمية و اذا تطلب الامر زيارة الجهات الرسمية و العمل على تنفيذ قانون حماية المكونات رقم (5) لسنة 2015.
* تخصيص جزء من التقارير السنوية للمفوضية لحقوق الاطفال، النساء، و ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة و اعلان الاحصائيات، الملاحظات و التوصيات للجهات الحكومية ذات الصلة بهدف حماية و تعزيز حقوق الانسان.
* عقد و مشاركة في الندوات و ورش العمل المتعلقة بحقوق هذه الفئات بهدف نشر التوعية و تعزيز حقوقهم.
* تقديم الملاحظات و الاقتراحات من منظور حقوق الانسان حول القوانين و مشاريع القوانين بهدف حماية حقوق الانسان بشكل عام و الاطفال و النساء و ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة بشكل خاص.

**اهم خطوات حكومة الاقليم لتعزيز دور الهيئة المستقلة لحقوق الانسان**:

1. تشريع القانون رقم (4) لسنة 2010 لتحديد صلاحيات الهيئة المستقلة لحقوق الانسان.
2. تخصيص ميزانية لتنفيذ اعمالها.
3. اعلام جميع الوزارات و المؤسسات الحكومية بضرورة التعاون مع الهيئة و اغناء موظفيها بالمعلومات المطلوبة.
4. الرد على دعاوى و شكاوى الهيئة التي ترسل الى سلطات الاقليم المختلفة.

**نسبة المنقطعين عن الدراسة:**

تبلغ نسبة الطلبة المنقطعين عن الدراسة في الإقليم (٠،٨٠٪) فقط، رغم ذلك تقوم الجهات المعنية في حكومة الاقليم بحملات توعوية لتشجيع الطلاب وذويهم على الاستمرار في الدراسة.الطلاب المنقطعين عن الدراسة للسنوات (١٩٩٦-١٩٩٧ لغاية ٢٠١٧-٢٠١٨):الدراسة الاساسية: (٥٢١٨٢)طالب وطالبة.الدراسة الاعدادية (٩٠٢٣) طالب وطالبة.المعاهد (٩٢٠) طالب وطالبة. الدراسة المهنية (٦٣٣) طالب وطالبة.المجموع: (٣٥٧٥٨) طالب و طالبة.

**نسبة الُامية في اقليم كوردستان:**

اما نسبة الامية في الاقليم بحسب آخر إحصائية صادرة عن الهيئة العامة للإحصاء في الاقليم بلغت كالتالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| المؤشر | اربيل | سليمانية | دهوك | المجموع |
| 2016 | 2018 | 2016 | 2018 | 2016 | 2018 | 2016 | 2018 |
| الامية: الذكور العمر 15-24 | 4.1% | 2.2% | 4.5% | 3.2% | 7.3% | 6.4% | 5.1% | 3.7% |
| الامية: الاناث العمر 15-24 | 7.9% | 3.9% | 5.2% | 3.9% | 9.3% | 7.4% | 7.1% | 3.8% |

قامت وزارة التربية بأطلاق مشروع لتجيع الطلاب وذويهم على العودة الى الدراسة وكانت نتائجها ايجابية حيث عاد اكثر من (١٠٠٠٠) عشرة الآف طالب و طالبة منقطعين عن الدراسة الى الدراسة.

 اما في ناحية الخدمات الصحية للطلاب، قدمت قامت وزارة الصحة في حكومة اقليم كوردستان العراق عن طريق (١٨٠) وحدة صحة مدرسية بتطعيم ما يقارب (٨٠٪) بلقاحات مختلفة، كما قامت بأجراء اكثر من (٥١٨٣١٤) فحصا خلال عام ٢٠٢٠.

من جهة اخرى قامت الوزارة بالتعاون مع منظمة اليونسيفبإقامة برامج تدريبية لرعاية صحة الاطفال وجميع اشكال العنف ضد المرأة.

**ادماج حقوق الانسان في المناهج الدراسية:**

تم بالتنسيق بين الوزارتين نقل المدارس الدينية من ملاك وزارة الاوقاف والشؤون الدينية الى ملاك وزارة التربية مع اعداد مناهج دراسية جديدة واعداد (٢٩) كتابا، اعدت على اساس علمي معتدل لا يشوبها التطرف و التعصب.

قامت وزارة التربية بالتعاون مع وزارة الاوقاف والشؤون الدينية- مديرية تعايش الاديان و منظمة (IREX) الامريكية باعداد منهج خاص بمعرفة الاديان، اعد من قبل خبراء من الجامعات العالمية، لتعريف الطلاب على الديانات الموجودة في اقليم كوردستان و العالم، مما يعزز روح التسامح و التعايش.

**ادراج حقوق حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة في المناهج الدراسية:**

استحدثت وزارة التربية نظام التربية الخاصة واضافتها على نظامها التربوي العام، و هنالك مواضيع عديدة ضمن المناهج الدراسية اشارت الى حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة في مواد اللغة العربية، التربية الاسلامية، المهارات و القيم الاجتماعية تؤكد على هذه الفئات كجزء من نسيج المجتمع يجب مراعات خصوصيتهم و العمل على تنمية المهارات و القدرات التي يمتلكونها.

يبدأ هذا المنهج من الصف الثالث حتى السادس الاساسي و يتضمن مناهج دراسية حول العدالة، المسؤلية، الالتزام و السلطة، تم التطرق فيه الى الاشخاص ذوي الاعاقة و الاحتياجات الخاصة و كيفية التعايش و التعامل معهم بطريقة اعتيادية دون تمييز، ثم يتم تدريس منهج من الصف السابع الى التاسع بالتوازي مع مناهج الاجتماعيات يتم فيه تعليم الطلبة حول المواطنة.

قامت حكومة اقليم كوردستان بالتعاون مع منظمة (اليونسيف) باعداد منهج جديد بعنوان (المهارات و القيم الاجتماعية للمرحلة الاساس (الصفوف من 1-9)، يتضمن هذا المنهج اربعة محاور رئيسية و هي ( المواطنة، الحقوق، المهارات، القيم) بهدف تعزيز فهم التلاميذ لهذه المبادئ المشتركة، تم العمل بهذا المنهج في السنة الدراسية (2019-2020).

من جهة اخرى تم ادراج موضوعي مكافحة الاسرة و حقوق المرأة و المساواة بين الجنسين في المناهج التربوية، يظهر هذا المنهج المرأة كشريك رئيسي للرجل في جميع مناحي الحياة و الذي يعتبر تغيير جذري في هذا المجال.

**مادة حقوق الأنسان تدرس حاليا في عدة مراحل من كليات القانون في اقليم كوردستان:**

توجد بحوث منجزة وقيد الانجاز حول حقوق الأنسان في أغلب جامعات الأقليم،يبلغ عددالبحوث المنجزة٤٤ بحثا.